

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٤٦ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢  
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المساعد مدير التفتيش القضائي  
المؤرخ ٢٠٠٣/٥/١٩

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة سوهاج الابتدائية  
المؤرخ ٢٠٠٣/٢/٢٦

وعلى الطلب المقدم من السيد الأستاذ / أحمد حلمي الشريفي - المحامي  
وعضو مجلس الشورى :

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرار**

(المادة الأولى)

نقل نيابة المرور الجزئية التابعة لنيابة جنوب سوهاج الكلية من مقرها الحالى  
إلى ملحق المحاكم بأخميم الكائن بطريق أخميم / سوهاج .

(المادة الثانية)

إنشاء محكمة مرور جزئية بأخميم تتبع محكمة سوهاج الابتدائية تختص بنظر  
قضايا المرور الواردة من نيابات أخميم وساقلة والمنشأة وجرجا والبلينا ودار السلام ،  
ويبكون مقرها مجمع محكمة ونيابة أخميم الجزئيتين الكائن بطريق سوهاج / أخميم ،  
على أن تستأنف أحكامها أمام إحدى دوائر مأمورية أخميم الكلية الاستئنافية .

## (المادة الثالثة)

تحال إلى المحكمة والنيابة القضائية والتحقيقات التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها ، وتكون إحالة القضائية للمحكمة المذكورة بجلسات محددة ويدون مصاريف ما لم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٣/٧/١٢

صدر في ٢٠٠٣/٥/٢٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر